

## المجلس الخامس من التعليق الفوائد والتحrirات

أحمد القعيبي

نعم، قال رحمة الله او قول الكتاب بان اختلفت تصحيحة لم يبلغ من صحة الثاني رتبته وصح الاول بالكسرة او اذا اه القول الذي يذكره في المنتهي مع القول الصحيح ها ثلاثة اما ان يكون عليه العمل - 00:00:01

والمراد بالعمل هو عمل ايش؟ الناس في الغالب او عمل الحكام او يكون القول الثاني الذي هو ليس المذهب يذكره في المنتهي قوله شهره احد من الحنابلة اذا قال وهو مشهور. ومر معنا ان شيخ الاسلام احيانا يقول وهو مشهور. وهذا صيغة من صيغ ايش - 00:00:31

التصحيح في المذهب لكنه ليس المذهب معتمد. لكن قول يعني بعض العلماء عن قول انه مشهود بهذه يقويه. يجعله قوله قوية او الحالة الثالثة اذا قوي الخلاف وهذا الشهر الذي نريده اذا صار الخلاف - 00:00:59 فالمسألة قويا فانه يذكر القول الثاني. او ما العبارة اخرى نقول ادق نقول انه اذا كان قويا فانه يذكر الخلاف بدون ما ايش؟ ما يصح ايضا كما سيأتي ان شاء الله. يذكر خلاف - 00:01:19

يذكر خلاف. نعم؟ يطلق الخلاف نعم. فرحمه الله ثم عرف يعني ما المراد بقوة الخياط؟ نعم او قوي الخلاف فرحم الله او قوي الخلاف بان اختلف التصحيح ولم يبلغ - 00:01:39

وصح الثاني ركتبه وصح الاول في الكثرة او التحقيق. هذا ضابط ايش؟ الخلاف؟ القول. القول. يعني يختلف التصحيح يعني احد العلماء وبعض العلماء صح هذا القول. وبعض العلماء يصحح القول المقابل. هذا يصحح مثلا التحرير وهذا يصح الكراهة - 00:01:59 ولم يبلغ من صح الثاني القول الثاني رتبة من صح الاول اما لكترة من صح الاول او لان الذي صح الاول اكتر تحقيقا من الذي صح الثاني وهذا ساذكره الان - 00:02:19

نعم. ورحم الله فربما اشيروا الى اشيروا اليه ليعلم قائل ذلك وما الناس واقعون فيه. ورتبة المشهور وما قوي فيه فالخلاف الذي ذكره في المنتهي قد نعم؟ شلون الا هو في المرداوي يذكر الكثرة احيانا اول شيء الكثرة - 00:02:39

مستمر تقريرا يعني الحقيقة حوله وتعرف واكترهم. وبعدين يأتيك اللي هو الموفق مع المجد وهذا اكتر تحقيقا من غيره. وهكذا يمكن يعني في يمكن الاول اكتر يعني في الكثرة اكتر من تحقيقا. نعم. فالخلاف الذي ذكره في المنتهي قد قد يكون لقوته والخلاف فيه قليل جدا - 00:03:09

خلاف المتأخر قليل. خلاف المنتهي قليل. نعم. هو ضابط الخلاف القوي الذي ذكره النجاشي ان يختلف التصحيح لم يبلغ من صحه الثاني رتبة المصحح الاول في التحقيق ضابط جيد. لكنني بعد البحث لم اؤجل له من سبقه ويحتاج لشرح وبيان مع التفسير - 00:03:39

ولعل بيانه ولعل بيانه رأيت من سبقه الى هذا يمكن موجود لكنني ما وقفت. الى من النجاشي في هذا التصحيح او في هذا التعريف للخلاف القوي الخلاف القوي نعم ولعل - 00:03:59

بيانه ان يصح عالم ان يصح عالم الحكم في مسألة بانه هو المذهب ويصح عالم اخر حكما اخر في عين المسألة بانه هو المذهب. يصح حكما في مسألة هي نفس المسألة. هذا العالم ينصح انها حرام. مثلا وهذا العالم يصح انها مكرورة مثلا - 00:04:19 بنفسه المسألة. وهذا يقول ان المذهب هنا الصحيح انه محرم. وهذا يقول الصحيح مذهب انه مكرورة. نعم. كان يقول احدهم كان يقول احدهما الحكم حرام على الصحيح من المذهب ويقول الاخرون الحكم مكرورة عن الصحيح من المذهب. ورتبة من صح القول

اقل من رتبة من صحة القول الاول. لماذا؟ اما اما لكون نصح القول الاول اكتر اكتر من صحة القول الاول اكتر علماء اكتر من الذين صححوا القول ايش ؟ الثاني او واما واما لكونه صحة القول الاول اكتر تحقيقا في المذهب - 00:04:59

من صحة القول الثاني وطريقته فيه ان يجزم بقوله ثم يقول بعده وقيل كذا. اما اذا لم يجزم بقول في المسألة بل قال فيها الخلاف القوي اذا ان يجزم بقول ثم يقول وقيل كذا اما اذا قال قيل - 00:05:19

اذا وقيل كذا فهو خلاف مطلق كما سيأتي. نعم. القراءة المطلق سيأتي ولا انتهي منه. ها ؟ خلصنا منه ذكرنا ان يذكر العالم الخلافة في المسألة بدون ايش ؟ بدون تصحيح ان يصح نعم. قوله - 00:05:39

لا لا احسنت ليست تضييف نعم؟ قول وقيل كذا معناه انه يصح الاول ايه ايه قوي لكن يصح احسنت احسنت. فالقول الثاني قوي يعني ايضا القول الثاني قوي. نعم. ايه اما اذا لم - 00:05:59

قول في المسألة بل قال فيها قيل كذا وقيل كذا فهذا خلاف مطلق. ومثاله في كتاب الجهاد في باب الفيء في المذهب وشرحه. وقريش هم من كلانا قدمه في الشرح والمبدع والقلالع وغيرهما وجذم به وجذم به الموفق في التبيين وقيل آبا فهر بن مالك بن

النظر بن كنانة - 00:06:19

وهنا عدة اسئلة ما هو القول الاول؟ وما هو القول الثاني؟ هذا يعني هذا الاسئلة هنا. ما هو القول الاول؟ وما هو القول الثاني؟ طبعا في المذهب سيبين القول الاول من القول الثاني لانه لم يذكر الا قوله فقط الخلاف الذي ذكره قوله هذا - 00:06:39

اذكر ما اذكر انه ذكر ثلالث اقوال ما ذكر الله قولين في المذهب قد يعرف القول او القول لكن في الانصاف ما هو القول الاول؟ وما هو القول الثاني؟ بعض المحدثين - 00:06:59

يقول لو رأيت يعني القول الثاني في المثل فهو الموافق الشافعية. في الغالب. كيف وهذا القول المرسل كلام مرسل. كيف يعني عندنا خمس روایات. ما هي؟ القول الاول المعروف هو المذهب وصح - 00:07:19

القول الثاني نعم خاصة وهذا عدة اسئلة ما هو القول الاول؟ وما هو القول الثاني؟ خاصة ان المذهب فيه عدة روایات واقوال واقوال في كثير من مسائله. وهل التصحيح محصور في قولين فقط - 00:07:39

اما اذا كان في المسألة اكتر من قولين او روایتين فيصح فيها مذهب اكتر من قولين ونحوهما. وما هي مراتب علماء في التصحيح ومن امثلة ابن النجار التي حكى فيها ابن النجار. ما هي مراتب علماء المادة في التصحيح؟ هذه قد تأخذها من طريقة ايش؟

المرداوي - 00:07:59

في اول الانصاف وابن اه تصحيح الفروق. نعم. ومن امثلة ابن النجار التي حكى فيها ابن النجار الخلافة اه مع قلتها في بشرح الكوكب المنير في اصول الفتنة قال ابن النجار في طريقته بذكر الله القوي. ومتى قلته هو كذا او ليس بكذا في قول او على قول فاذا - 00:08:19

الخلاف اذا قال في قول سيأتيني انه اذا قالها كذا في قول او في روایة معناها انه مصحح الروایة اللي المتقدمة اللي ضد القول هذا الذي قاله في القول. وهذا ايضا يدل على ان الخلاف - 00:08:39

قوي ان الخلاف آقاوي اذا قال يجوز في قول. يجوز في قول نأخذ منها فائدين. الفائدة ان المذهب خلاف هذا الأمر. خلاف هذا القول. آالفائدة الثانية ما هي؟ ان الخلاف قوي. ايش؟ اذا قال الله. اذا قال يجوز في قول في - 00:08:59

او او في روایة او في وجه سيأتيينا مصطلح هذا مصطلح فالان نستفيد من الفائدين الفائدة الاولى ان المذهب خلاف هذا الذي ذكره. يعني اذا قال ويجوز في قول فالذهب انه لا يجوز - 00:09:29

واذا قال انه ويحرم في قول مذهب انه يكره. اذا قال يجب في قول فالذهب انه هذا الفائدة الاولى. الفائدة الثانية ما هي؟ ان الخلاف قوي ان الخلاف قوي. قال - 00:09:49

ومتى قلت هو كذا؟ او ليس بكذا؟ يعني هو كذا في قول. متى قال هو كذا في قول. او ليس بكذا في قول او على قول فاذا قوي

الخلاف نعم. فإذا قضي الخلاف - 00:10:09

شحن الكوكبي حتى في المنتهي منتهى مر بعنا في الايجاره اربعنا في الايجاره هذا شف الجملة الاخيرة هذا اليوم السابق يعني فإذا قوي الخلاف ولا فإذا قوي الخلاف لا لا هذا الشرط ايه تكون فائزن - 00:10:29

ه؟ لا لا فائدة قوية. فإذا قوي الخلاف. ومتى قلت فإذا قوي الخلاف؟ اي نعم وفي الاقلاع وشرحه وربما ذكرت بعض الخلاف في بعض وسائل قوته تكثير لفائدة ولتعلم رتبته. هذا اذا نستفيد من الخلاف الذي ذكره - 00:10:49

خلاف قوي يعني القول الثاني اللي ذكره مع المذهب هذا يعتبر ايضا قويا نعم فالاقوال التي ذكرها بالاقلاع مع قول المذهب تعتبر قوية وتكون هي وما هو المذهب خلافا قويا. وكذا الخلاف بين الاقناع والمنتهى خلاف قوي. وايضا الخلاف - 00:11:09

يذكرون المهداوي في التنفيذ خلاف قوي على ما يظهر والله اعلم. الفرع الحادي عشر. هم؟ ايه ايه كل الخلاف الذي يذكره في الاقناع وفي المنتهي هذا خلاف يعتبر خلافا قويا نعم طيب شيخ - 00:11:29

تعريف النجاري هل نقول هو استمد طريقتهم يمكن يمكن استقرأ يعني فعلهم ظهر بهذا الضابط ما يدرى والله قلت ما رأيت احد اشار اليه ما رأيت احد وقف على او ذكر مثله. نعم. على ما عند المتأخرین يا شيخ قلت لهم يمكن يعرف - 00:11:49

الغالب انهم يذكروا قولي. نعم. الخلاف عندهم يكون حينئذ قويا. هذا يكون لكن اذا جيت في مثلا لا لا يذكر له سبع روایات تبقى مثلا المتأخرین قليلة اللي في ارقام الانسان اللي قليل قليل - 00:12:19

مئة وعشرين على كبره وحجم الكتاب الكبير يعني قليل هذا مئة مسألة يعني هذولا شي سلام عليكم. قلت لحفظكم الله الفرع الحادي عشر مصطلح الصحيح من المذهب. اذا قال العالم وهو الصحيح من المذهب ما المراد - 00:12:39

به نعم. هو اختيار مجتهد في المذهب رواية او قول او وجها من خلاف مطلق. وجعلوه مذهبنا معتدما الذي يفتى به ويقضى به في المذهب يكون هو المختار والمشهور الذي يعرف به المذهب الحنبلي. وقد يكون الصحيح من المذهب رواية واحدة او قول واحدا ووجها واحدا. هو عرفه في - 00:12:59

الفقيه المذهببي بقوله تعين الفقيه المجتهد في مذهب امامه القول الصحيح في المذهب وازالته خطأ في نسبة القول المعتمد للمذهب وفي العبارات التي يبني عليها حكم فقهى. وادخل في التعريف ما يفعله المجتهد المصحح في العبارات من بيان - 00:13:19

ونحوه ومن الالفاظ التي يستخدمها العلماء ويعنون بها التصحيح في المذهب قولهم وهو المذهب او الاشهر او المعتمد او الصحيح او ظاهر كل هذه تدل على الصحيح من؟ المذهب. المذهب. وهو مذهب الاشهر المعتمد الصحيح ظاهر مذهب؟ نعم - 00:13:39

قال ابن صاف؟ قال ابن الانصاف والله المذهب هو المشهور في المذهب. وكذا قولهم على الاصح. اذا قال على الاصح فهو ايضا تصحيح المذهب في الاصح الراجح نعم. وفي الاصح والراجح خاصة عند الذين عملوا بتصحيح المذهب كالضيوف. نعم الراجح ليس من الراجح - 00:13:59

بالنسبة للدليل لا الراجح مذهب المراد الراجح مذهب. وقد يكون واثق الدليل. نعم. غالبا موجود والغالب انها موافق بعد توجيهه الدليل هذا بالتصوير ايش؟ التصويب احيانا يصوب المفلح البرداوي ها اول ما يدخل واما يدخل في تصحيح المغزى لفظة التحرير ومعناها تقويم ويراد به بيان القول الصحيح في المذهب وقد قال حرره - 00:14:19

فلان فهو المراد به ايضا تصحيح. تصحيح المذهب نعم. وقد يراد به تقويم المسألة والكلام عليها. والمبالغة في بيان كان يراد بالتحرير يعني وضح وزاد بيان المسألة. اذا اطلقوا كلمة حرره فلان مثلا. يعني تكلم - 00:14:49

بكلام واضح بين آآآ زاد فيه عما سبقه. وهذا يوجد احيانا يعني المذهب عندنا مثل مسألة مرت معنا ويجوز آآآ تعليق الفسخ آآ بشرط ويجوز تعليق الفسخ بشرط هذه نصف سطر فقط حقيقة تحتاج الى كلام طويل كيف عقود لازمة وتنفسخ - 00:15:09

مثل هذا بيع العربون. يذكرون بيع العربون جاهز عندنا. لكن ما في كلام كثير فيحتاج الى شخص يكثر فيه ايش؟ الكلام حتى يزداد وضوحا. حتى تتبين جميع اه الاحكام المتعلقة به. نعم. فإذا جاء شخص ووسع - 00:15:39

ما روی و بین هذا یعتبر ایضا تحریرا یعتبر تحریرا نعم لذک قال عبد الرحمن الاهدل یقول وقد یراد به بالتحریر تقویم المسألة والکلام علیها والمبالغة فی بیان معناها. نعم. وقد وقد قسم الفقه المذهبی - 00:15:59

الالفاظ والاسالیب التي تفید تصحیح تفید التصحیح الى قسمین. نعم؟ تفید التشريع ولا لا تطیر. الاول الفاظ واسالیب مستعملة فی تصحیح الفقه المذهبی خاصه وهي المذهب المعتمد ظاهر المذهب الاشهر - 00:16:19

الصحیح التحریر الجذب القاطع. الثاني الفاظ واسالیب مستعملة فی تصحیح الفقهی المذهبی وغیره وهي الترجیح التصویر. الراجح یعني به وجه من حیث الدلیل. واحیانا یعني به الراجح من؟ المذهب. المذهب. فهذا تفید ایش؟ تصحیح المذهبی - 00:16:39  
وغير مذهبنا. ها؟ هذه الالفاظ التي ستؤتی تفید التصحیح. المذهبی وتفید تصحیح غیر مذهبی فهی تحمل معنیین. لكن بعض العلماء یقول لک اذا قلت انا الراجح فهو الراجح من حیث ایش؟ المذهب. بعض العلماء یقول لک لا اذا قلت الراجح فهو الراجح من حیث - 00:16:59

الدلیل فالترجیح الراجح کلمة تحتمل ایش؟ معنیة. هذا یبین للعالم فی مقدمته قد لا یبین الاولی لا کلها تصحیح ماذا ما تحتمل معنی اخر نعم الترجیح التصویر بالاختلاف النصب التقديم الاستدراك التعقب اه النقد. كلها ستؤتی ستؤتی باسم الغالبا بالفعل الماضی. ایه نصره - 00:17:19

هنا. الفرع الثاني عشر قول المرداوی فی الانصاف وهو المذهب انه یعني المذهب على مصطلحنا. هذا مصطلح استعملها البرداوی فی مواطن کثیرة. اذا قال وهو المذهب على ما اصطلاحنا. فما المراد بهذه - 00:17:49  
ما المراد؟ طبعا ما رأیت احد من الحنابلة استعمل هذا مصطلح غیره. ما رأیت احد. وهکذا العلماء یأتون بمصطلحات فی کتبهم یعني ما یشترط انه یتابع من قبله نعم الخطبة نعم صحیح سیأیي صحیح. غیره ما ما ذکر هذا فی الخطبة فما یحتاج المصنع ذا. صحیح - 00:18:09

طلح وذکر اصطلاحه فی الخطبة فھینئذ یقول على ما اصطلاحه وهو یحیل على الخطبة المراد بالخطبة ایش؟ مقدمة الكتاب. نعم. واحیانا یزید على ما اصطلاحنا فی الخطبة. یعني به خطبته فی اول كتاب الانصاف وهي - 00:18:39  
اذا الخطبة المراد بها ها خطبة یعني الزواج یعني خطبته هو ولا الخطبة المقدمة؟ وذیک ایش ذیک الكسر من خطبة اما فی غیر الزواج فھی تكون مضمومة. نعم. والغالب والغالب - 00:18:59  
انه فی الانصافی وتسع الفروع یطلقها المعنی الصحیح من المذهب. یعني اذا قال هو المذهب المراد بها تصحیح المذهب فھذا غال. لكن هل تحمل هذا المعنی على طول نعم. اه وفي کلامه ما یشعر بالفرق بینهما حیث فی کلام ما یشعر بالفرق. فی فرق بین ما لو قال ایش - 00:19:29

المذهب واحیانا یقولها لما اصطلاحنا وسیأیي امثلة ها آیطلق العبارتين. یطلق ایش؟ العبارتين. سیأیي ان شاء الله. نعم. کان الاولی یا شیخ اقوى. ایش؟ اقوى بالنسبة للمرداوی هو صحیح من المذهب هذا یعني اقوى من منزلته وهو المذهب على مصطلحنا. والله هذا قد قد یكون شوف الحین مع الامثلة شوف. نعم. هو فی کلامه ما یشعر - 00:19:49

الفرق بینهما حیث قال فی اول التلکیح وامشی فی ذلك کله على قول واحد وهو صحیح من المذهب او ما اصطلاحنا علیه فی الانصاف وهو الصحیح مذهب او ما اصطلاحنا علیه فی الانصاف والله ما ادري هذا یشعب الفرق ولا بالتسویة؟ شرایکم؟ انا ذکرت ما یشعر بالفرق - 00:20:19

لکن کان ظاهر عبارۃ تسویة تسویة وهو الصحیح مذهب او ما اصطلاحنا علیه فی الانصاف. کأن التسویة وليس هناك فرق یعني وامشی فی ذلك کله على قول واحد وهو صحیح من يوم اصطلاحنا علیه فی الانصاف فيما اذا اختلف التربیة - 00:20:39  
وبحسب وبحسب تبع لهذه العبارۃ ایش والله کان تصویر وهو الصحیح مذهب او ما اصطلاحنا علیه فی الانصاف. ها؟ تسویة ان هذا مثل هذا. ایه. صحیح. صحیح منزلة واحدة لکن بالتأریخ احیانا حسب ما الحاضر فی الذهنی شلون؟ یعني حسب محاورتنا بالنسبة له - 00:20:59

كلهم بالنسبة له واحد. والله هذا اللي يظهر تسوية. او ممکن شيخ يعني لو قلنا للمبایرة. تقریبا طریقة اما الانصاف والذکر يعني. بس الانصاف فيه العبارتين من جدید. عدة مراتب - 00:21:39

وممکن كان يحيي مكان في التنظيم او داهية نفسها. بعضهم اه حتى الشیخ عبدالرحمٰن لا اهدى له ارسل لي قال له اصطلاحه في التصحیح الفروع يختلف عن الانصاف. فلا تبینا واحد. مراتب واحدة - 00:21:59

ذكر الاصطلاح في مقدمة الانصاف وتصحیح الهروب هي نفسها بس اختصار هذا الفروع شنو؟ ها؟ وقد اعانا عليه. احسنت ما ادری انا بدنی شيئا. يقول لو ما اصطلاحنا عليه بالانصاف والتصحیح للفروع فيما اذا اختلف الترجیح - 00:22:19

هل يفرق انه اذا قال الصحيح مذهب؟ فيما اذا هنا كانت هناك رواية هي المعروفة هي المذهب اصلا. مع وجود روایات اخرى بينما اصطلاحنا عليه المراد بها اذا اختلف الترجیح. هذا يرجح رواية انها مذهب وهذا يرجح رواية انها مذهب - 00:22:39

فحین اذا يأتي بهذا المصطلح كانه في ماذا اختلفت الجهاد كأنه قائلها بعد شوی؟ حتى بعض المسائل نوعية المسائل يطلق في هذا المصطلح يكون فينا في الخلاف بينه وبين كفتین يعني صیح من ناحیة - 00:22:59

او الاکثر لذلك هو نتقدم في المقدمة قال يعني عدد كتب التصحیح وكذا يقدم فان اختلفوا الستاشر او خمستاشر مرحلة لان المسائل اللي يطلق هذه على مصطلح ما تكون فيها - 00:23:19

ترجیح احدی طرق الترجیح ایه بعدم اصطلاحنا يا شیخ يعني على طریقة وعلى الصحيح قد رجحه قبله. ایه. المرجح من قبله. يمكن اذا اختلف الترجیح يمكن. على ان بعض الشهور يحملون - 00:23:49

على اصطلاحنا في الخطبة المصطلح الاول على اصطلاحنا يحلونه على الثاني المصطلح كان في الخطبة وهذی طبعا هو المعنی واحد ما اصطلاحناه المراد بها في الخطبة معنی واحد لكن المقصود لا هل هي تقابل الصحن مذهب؟ هل سؤال هل کلمة الصحیب - 00:24:09

تقابل ما اصطلاحناه في الخطبة؟ ها؟ لماذا اولا ما احد استخدم هذا المصطلح غيره؟ ثانيا لماذا لم يتکلم احد على هذا المصطلح. ليه؟ لماذا خمس مئة سنة؟ لماذا ما احد. طیب ليه اللي بعده ما وضھه - 00:24:39

السؤال الثاني في غرائب كثيرة ترى عندهم اشياء مثل آآ ذكرت لكم سابقا مثل القواعد الفقیرة بالرجم الى اليوم وحشر استفسارات كثيرة يعني في بعض الاشياء ما تشوھ يعني آآ هنا لماذا يعني آآ - 00:24:59

او يمكن عندما ما تکلموا عليه لوضوحها عندهم. ما احتاجوا الى ان يتکلموا عنھ. خلنا نشوھ بدیھیة فما يحتاج يتتوسع الكلام فيها نعم وبحسب وبحسب تتبع هذه العبارة مع عبارة الصحيح من المذهب لا اجد فرقا كبيرا بينهما. قوله وهو صحيح المذهب کقوله - 00:25:19

وهو المذهب على اصطلاحناه. الا انه في بعض الرسائل يذكر الروایتین او قولین ويطلق على احدى الروایتین او القولین وهو صحيح او وهو المذهب والرواية الاخرى او القول الآخر وهو المذهب على ما صلحناه. وهنا يظهر هذا الاشكال. ایوا - 00:25:39

في مسألة واحدة. القول الاول يطلق عليه مذهب والقول الثاني يطلق عليه وهو مذهب على المصطلح. هذا الاشكال هذی الاشكال. مسألة واحدة وكتاب واحد ولا مسألة واحدة. فيها قولین وروایتین. وهذی الروایة - 00:25:59

الاولی صحيح مذهب الثانية مذهب على اصطلاحنا يرجح معناه ان في كتاب واحد ایه بیجیک الحین بیجیک امثلة لان بیجیک وهذا ايضا اشكال اي استعملهما في مسألة واحدة. ما المراد بكل منهما ولم اقف في الحقيقة على ما يبین الفرق بين المصطلحين - 00:26:19

الله اعلم ومن هذه المسائل التي استخدم فيها المرداوی المصطلحين مسألة ما لو اه لاشترت طائرة اه مصوتا قال فالانصاف يعني اشتربت المشتري على البائع ان انا بشتري منك الطیر بشرط ان يكون مصوتا مصوتا - 00:26:39

قال في الانصاف قوله وان شرط الطائرة مصوتا او انه يجیء من مسافة معلومة صح. ان اشرت طائرة مصوتا فقدم المصلي الصحة وهو المذهب على ما اصطلاحناه لزم به في العملة قدم المصنف براد به؟ الموفق في المقرئ - 00:26:59

في المطر. قدم انه لو اشترط المشتري على البائع ها ان الطائر هذا يصوت. او انه يتيم سهو معين يجيء من مسافة يعني يذهب ويجيء بمسافة معينة. معلومة فان هذا الشرط صحيح نعم - 00:27:19  
واختار المصنف والمعجون في تذكرته في هذا الشارع واختاره المصنف العربوس في تذكرته قال الشارقة الاولى جوازه قال ابن فادي  
صح اصح الوجهين وجزا به في العمدة في الكهف وقال القاضي لا يصح قال في الرعاية الكبرى وهو الاشهر قال اذا القول الثاني ان  
هذا الشرط لا يصح لا يصح وهذا مذهب لان هذا - 00:27:39

ما يعني ما احد يستطيع عليه. صوت. او متى يصوت؟ نعم. وقدمه في الكهف وقال القاضي لا يصح قال في الاعياد الكبرى وهو  
الاشهر قال انه الاقوى وجزا به الهدایة والمذهب الذهبي والمستوعب والخلاصة والهالي والتلخيص والمحرم - 00:27:59  
المنور وادراك الغایة وقدمه في الحاويين قلت وهو المذهب. وقد وافق على ذلك في الهدایي واطلقهما في الرعاية الصغرى والفروع  
وشرح المنجا جعل المذهب عدم الصحة والصحيح والمذهب على ما اصطلاحناه هو الصحة شيء محير شيء محير - 00:28:19  
نعم. ايش؟ مصطلح له ادنى من واو المدن. الشیخ آآ على مصطلحناه هذه على قیاس ما ادری طبعا ایه هذا اللي اذکره اللي اذکر ان  
المعتمد انه لا شرط لا يصح. والله هذا بحاجة بعد نشوف المتأخرین ایش اللي اختاره؟ ونصبرها مع کلامه. هم؟ لا صیح - 00:28:39

ليز فانا اقول المسألة التي فيها هكذا شوفوا المتأخرین ایش سووا طيب کملوا المثال الثاني ها الحواشی التلقيح لا لا الاقناع منتهى  
يعني يختاروهم من المسائل هذی. نعم. اقصد تعليمي الاختیار اه - 00:29:09  
حوش التنقیح والمعونة ایه ایه موجود بسبب التغطیة قال رحمة الله خیار البارعی قال في الانصاف واما خیار فینظر على الصحيح  
من المذهب اختاره الخلقی وابو بکر في المحرم والفائق واللطف وجزم به في المنور وملتقی وعنه - 00:29:29  
لا يبطل خیار البائع وله الفسق والرجوع بالقيمة او مثله ان کان مثلي اختارها القاضی وابن عقیل وحکاہ في موضع من الفصول عن  
اصحاب مقدمة في الكاف والرعايتین والحاوی الصغیر والخلاصة. وهذا المذهب على ما اصطلاحناه في الخطبة. واطلقهما في الهدایة  
والمذهب والمستوعب - 00:29:49

والهدایي والفروع والحاور الكبير والزرکشی. هذا نفس بس ما ادری ما خیار البائع في ایش؟ المفروض ایي بینت ها؟ ایه ایه بس ما  
ادری شنو المسألة مفروض نذكر لابد تذكر المسألة هنا - 00:30:09  
ما ادری والله مسألة هذی في البيع هذی ولا ما ادری والله هانتوما بس هذا مثال واضح انه اطلق على قول الصحيح من مذهب او  
هو المذهب والثاني قالوا - 00:30:29

ما اصطلاحناه نعم مصطلح الفرع الثالث عشر مصطلح التصویب وهو قول العالم عن رواية الاوهام ها؟ في ایش؟ مصوّة لاطلعلها  
صح؟ عجیب والله طب من متى ها كذلك ایش قال؟ ایش عبارته - 00:30:49  
ایوا ما شاء الله اصلا فصل ده مش صحيح. ایه. اذا نختار الاولی. ایه. جميل والله. على مصطلح. في اقناعه وانتهى. طيب  
والثاني طیب؟ اما خیار البارح بس ما ادری ایش المسألة ذی خیار البارع شوفوها لنا قبل ما نتعادها الانصاف ولا فيه شوف الانصاف  
- 00:31:19

اه ما رجعت اما خیار البارعی هم ایه. شلون شلون؟ ایوا شوف شکله يعني مسألة دقيقة في مسألة كبيرة يعني ایه ها؟ ایه هذی  
الظهر لها احوال كثيرة اذا فالمبيع في مدة الخيار عدن. ها؟ اقرا شیقول؟ يقول رحمة الله فلا يخلو - 00:31:49  
وان كان قبل فضله على وفي خیار بائع الروایة من کان بیبع غير ذلك ولم یمنع الدافع تقدرا في الانصاف انت؟ وان كان تلفه لمدة  
وقيل مم لو تلف المبيع مدة خیار - 00:33:19

فليبطل خیار البائع نعم. اه الف واربع مئة وثلاثة عشر مصطلح التصویب وهو قول العالم عن رواية او قول اوج وهو الصواب والغالب.  
كيف تتكلم عن مم؟ اذا تلف المبيع مدة خیار هل - 00:34:29  
يسقط خیام بائع. نعم. والغالب. شو اللي في الاقناع منتهی طیب؟ طیب. ها المصممين ليوقفه. الشروط في البيع. في الایجار نعم.

مستأجر حتى في شروط البيع؟ مصوتين في في الشروط في البيع ليوقظه صح ليوقظه - 00:34:59

تجارة السادس ان شاء الله جبته. بيطون؟ ها البائع والمشتري مطلقا اي سواء كان اختيار مجلس مشرف وكذا مما هو من ضمان المسلمين من خلال جميل اذا المذهب الاول شفت الحين في المسألة الاولى - 00:35:39

جعلوا الصحة ايه والمسألة الثانية؟ صحيح. لا زالت لا زالت الحيرة موجودة نعم ان المسألة الاولى ما ندري والله ايش المشكلة لا يزال الامر محير. شف يمكن اتابع الغاية التنقية موجود. وجود تنقية يا محمودها - 00:36:49

ريم ما ذكرها مسألة بالشوري يعني فيها خلاف ما في شيء. يلا بس امشي نعم. والغالب في استعمال المرداوي ان التصويب ليس الثالث الفرع الثالث عشر مصطلح التصويب وهو قول العالم عن رواية او قول او وجه وهو الصواب والغالب في استعمال المداوي ان التصويب ليس تصحيحا - 00:37:29

هو اختيار له قد يخالف الصحيح من المذهب. واذا اراد ان يصح قاله وهو الصحيح ونحوه. اذا لو صوب البرداوي فهو خلافه اختيار له وليس تصحيحا المذهب لان فرع الفرع الرابع عشر - 00:40:09

مصطلح الجزء هو ان يذكر العالم حكما في مسألة معوضا عن الاقوال الاخرى في المسألة لأن يقول في المسألة خلاف نعم المسألة الاولى في؟ وفي؟ على الصحيح ايه اللي هو المذهب اللي يقدمه في الاقناع المنهى؟ ذكرنا احنا في المذهب في المنهى والاقناع والتنقية جيد - 00:40:29

مع مصطلح الجزم؟ هو ان القرآن اذا قالوا مثلا جزم به فلان ما البراء؟ جزم به وهو ليذكر العالم وهو ان يذكر العالم حكما في مسألة معوضا عن الاقوال الاخرى في المسألة كان يكون في المسألة خلاف فيختصر العالم في كتابه على قول - 00:40:59

فقط ولا يذكر غيره وهذا مشعر منه انه هو الصحيح وهو نوع من التصحيح بالذهب. ومن امثلته قوله في المنهى وشرحه ومن قطع نية قومي نزل او كفارة او قضاء ثم نوى صوم نفل صح نفله وجزم به بالفروع من قطع نية نذر او كفارة او - 00:41:19

طبع ثم نوى صوم نفل فان هذا النفل يصح. يصح. يعني انت الان صائم كفارة القضاء اولاده ثم قلبت النية الى نفل فان هذا النفل يصح. يقول جزم به في الفروع. طبعا المسألة - 00:41:39

خلاف منهم من قال لا يصح منهم من قال لا يصح فالفروع جزم بالصحة ولم يذكر قوله غيره اكمل. ثم عاد نواه جاز. نص عليه. وكذا لو او كفارة او فضائل فقطع نيته ثم نوى نفلا جازا. جاز فقط. ما ذكر قوله؟ ثانية. وعبارته في التنقية - 00:41:59

ايها؟ وعبارته في التلقيح ولو قطعانية نذر او كفارة او قضاء ثم نوى نفلا صحا. هذا طبعا يدل على الجزم ويعلم العالم ان فيه خلاف لكن اخذ هذه الرواية واقتصر عليها ولم يذكر رواية اخرى ولا قوله اخر معناه انه جزم بهذه - 00:42:29

الرواية وهذا نوع من ايش؟ انواع التصحيح المذهبى نعم. هذا يكون شرح نوعية الكتب اللي ممكن على حسب العالم طبعا ايه. على حسب العالم اذا ذكر انه هيقتصر على الصحيحين مذهب او يعني آآيجزم بالصحيح مذهب. بعض العلماء لا - 00:42:49

ايها في الغالب بس الفروع يكون في مكان يحكي فيه ممكن يحكي فيه اي اي من كان في مسألة فيها خلاف اصلا يقتصر على قول واحد فقط اولا غيره. هذا جزم. نعم. لو كان مثلا في الزاوية اختصر على - 00:43:09

نفس الشي ايه معروف هو قال في المقدمة مو صح منتهى كلها جزم يعني سواء اقتصر على قول واحد او يذكر فيه خلاف ولم يذكر خلافا في تلك المسألة فانه - 00:43:39

جذما وهذه مسألة صعبة شوي. مسألة الصلح عما تعذر علمه من دين او عين. انا لي عليك دين وانت وانا نجهل ايش؟ مقداره. فتصالحنا على انك تدفع لي مثلا الف ريال وانتهى الموضوع - 00:43:59

او لي عليك عين لكن ما ندري هذى العين سيارة كيس رز فتصالحنا انك تعطيني خمس مئة ريال او سيارة او مكيف وانتهى الموضوع. ما حكم هذا هو الصحيح صحيح او غير؟ صحيح. نعم - 00:44:29

المذهب صحة ايش؟ الصلح. الصلح في مثل هذه المسائل صحيح نعم. ها؟ ممتاز على ما في المتعة المسألة الصلح عما تعذر علمه من دين او عين والمذهب بصحة الصلح كما لو ابرأ الدائن مدينة من دين مجهول فيصحيه - 00:44:49

قال بموتها وشرحه كذلك مسألة أخرى شبّهه لها أبناء. الدائن المدينة من دين ايش؟ مجهول مجهول ايضاً يصح اذا عندنا مسألتان  
مسألة الصلح عما تعذر علمه من دير عين المسألة الثانية الابراء - [00:45:09](#)

في دين مجهول. كلّا هما على المذهب يصح الصلح ويصح الابرام. نعم. سنة ايش ايه؟ ايش اختار بعد يكون؟ لا ايش يقول سكت نبه  
شيء على شيخ المنصور غريب قال اختلف ليه؟ لاستقرار الثمن - [00:45:29](#)

فيأتي ونرجع ان شاء الله وجه حمام فإذا وقع الصلح بالرجل لم يصح لأن تسليمه واجب قال في المنتهي وشرحه فان وقع الصلح  
بمجهول لم يصح. لأن تسليمه لأن تسليمه واجب والجهل به يمنعه. هذا واضح يعني اذا - [00:46:19](#)

الصلح بشيء مجهول اكيد لا يصح الصلح. صلح يعني شنو؟ ها؟ ما في فرق. مصطلح على المجهول موجود. ما احسن. لأن تسليمه لأن  
تسليمه واجب والجهل به يمنعه. واذا لم يتعلّق علم المجهول كتركة باقية صالحة الورثة الزوجة - [00:46:49](#)

ان يستطيع بنا وعن جانبها فكراة من مجهول جزم به في التلقيح وقدمه في الفروع. اذا لم يتعذر علم المجهول فكراة المجهول  
هذا اما ان يتعذر علمه فهذا لا شك انه يصح الصلح عليه. المسألة اللي فيها خلاف - [00:47:09](#)

اذا لم يتعذر العلم بالجهل يعني وبينك دين نجهلها لكن في ورقة في عند فلان تبين هذا الدين وقلنا خلاص دعوة الطلعة اللي ورا.  
خلنا نتصالح الان. فهل يصح الصلح؟ او لا يصح؟ الصاحب منتهي يقول فكراة - [00:47:39](#)

من مجهول؟ احال على لاحق احال في السابق على الله البراء المجهول تذكر وبين فيه؟ في الهبة. والصلح على المجهول تذكر فيه  
بعض الصلح توسط ايش؟ فهو يقول اذا لم يتعذر علم مجهول - [00:47:59](#)

فكراة من مجهول. يعني اذا صح البراءة من البراء في المجهول صح الصلح على المجهول الذي لم يتعذر علمه. وهذا هو المذهب.  
طبعاً هذا اسلوب يستخدمه اصحاب المتنون لكي يجعل وتونهم لا يأتيها الا من هو اهله. اما الشخص اللي ها يأخذ وهو يدرس دراسة  
سطحية - [00:48:29](#)

فالاولى له الانصراف عن دراسة المتنون الفقهية. شف كيف البراءة في صاحب منتهي. واذا لم يتعذر كراة مجهولة سكت فانت  
يلزمك ايها الشارح ان تتبع شويا الطالب تتبع وتعرف ما الحكم هنا حتى تعرف - [00:48:59](#)

والذهب انه يصح البراء المجهول وبناء عليه يصح الصلح على المجهول الذي لم يتعذر علمه. علمه. يقول جزم به في  
التلقيح وقدمه في الفروع. يعني الجزم والتلقيح مع الان انه لم الا هذا القول احسنت. التلقيح طبعاً في اقوال كثيرة - [00:49:19](#)  
الرسالة الواحدة يذكر فيها قوله في التنقيح ما ذكر في هذه المسألة الا قوله وحده هو الصحة وقدمه بفروع يدل على انه فروع ذكر  
من قوله قدم القول بالصحة. ففي التنقيح وفي التنقيح ذكره مختصر عليه ولم يثبت - [00:49:39](#)

قولاً غيره وهذه عبارته في التلقيح قال ويصح الصلح على المجهول بمعلوم اذا كان مما لا تمكن معرفته نصاً بندق ونسيئة فان لم  
يتعذر فكراة هذا مسألته الاخيرة فان لم يتعذر فكراة من الجهاد مسألة - [00:49:59](#)

اذا الصلح على المجهول له صورتان الاولى ان يتعذر العلم بهذا المجهول هذا لا شك ان الصلح فيه صحيح ما نقدر نعرف.  
المسألة الثانية والصورة الثانية المجهول الذي لا يتعذر العلم به. فهل يصح الصلح فيه؟ المذهب انه - [00:50:19](#)

يصح كابراء عن ايش؟ المجهولات وفي الفروع وفي الفروع ذكر من خلال الصحة الصحة لكنه قدم الصحة ثم عقبها بالقول الثاني  
وانه لا يصح. ومن هذا يؤخذ معنى قولهم وقدموا وعباراته بالفروع قال ويصح الصلح - [00:50:39](#)

مجهول يتعذر علمه بمعلوم النص عليه بندق ونسيئة. فان لم يتعلّق كراة من مجهول الفروع. فان لم يتعذر ايوه هذا ايش؟ يعني  
معناها انه يصح ولا ما يصح؟ ما يصح شكله مو معنى يا شيخ - [00:50:59](#)

طبعاً القارئ غالباً ما صحيح القارئ ما يلام يعني لانه واحد على الجملة الكلمة الاولى. فان لم يتعذر فكراة المجهول. هذا اللي قدمه  
والقول الثاني معناه انه يصح. ثم قال وجزم صاحب المحرم. وغيره او غيره بالمنع لعدم - [00:51:19](#)

الحاجة يا خي انتظروا لا تصلحون. روحوا شوفوا المجهول. خلص كل واحد يؤدي الثاني حقه. كالبيع وهو ظاهر الامام احمد نعم؟ لو  
كانت كراة مجهول معناها انه لا يصح ليش تحط الواو؟ شنبي - [00:51:49](#)

يعني معناها ان هنا لعدم الصحة لان الاول كان الصحة. ايه احسنت. هنا ليش المفروض نقول لا هذا الثاني القول الثاني هو جزم به على صاحب الفروق. وجزم صاحب محرم غير المانع. هذا قول الثاني ايش فيه؟ هو على - [00:52:09](#)

دي في اللي بيتعذر فكونه مجهول هذا يصح يعني. ها؟ هذا اللي كان في الاول. طيب يعني اذا كلمة مجهول الان هو حكي قبل واحد. لا قولين ذكره الان. لا لا هذا للقول الثاني. ايش - [00:52:29](#)

يعني يستفاد من كلام اه الفروع من قوله المجهول. حتى الان هو ما حكي الا القول واحد. ما بعد يعني يجيب الخبر. ايوه بعد يجيب الخبر الثاني اذا القول الاول اذا يصح ولا ما يصح؟ يصح يصح والقول الثاني؟ المحرر الممنوع لازم وجزم به ايضا - [00:52:49](#)

يعني ما ذكر غيره يعني معناها انه جزم به معناه انه اقتصر على الممنوع اقتصر على الممنوع هذا اي قوة الخلاف. ايش؟ وهذي اية قوة الان محررة اكيد. محررة. احسنت. اذا اختلف فيه الترجيح. وقوى فيه الترجيح - [00:53:09](#)

طيب والجزم صاحب المحرر وغيره من المرء لعدم الحاجة كالبيع وهو ظاهر النصوص الفرع الخامس عشر مصطلح القمح وهو كالجزم في المعنى القاطع ايضا اذا قالوا قطع بفلان نفس الشيء نفس مصطلح الجزم - [00:53:29](#)

فيذكر فيذكر العالم المسألة بقول واحد مقتصر عليه وهو اسلوب من اساليب التصحيح. ومن امثلته قوله في شرح المنتهى وان وان حلف على شيء لي فعلنه ليقومن فتركهم مكرها على تركه لم يحنز لان - [00:53:49](#)

لا يضاف اليه او تركه ناسيا لم يحنز قطع به في التلقيح والمقتضى كلام جماعة يحنز في طلاق وعتق كالتى قبلها وقطع به في الاقلاع هذا في البتاه وشرحه له. وهو تي حلف على شيء - [00:54:09](#)

ليفعلنه فتركه مكرها او ناسيا المذهب انه هي ست احوال فيها ست احوال اه وهذا فرق فقهي تونى انا كاتبه البارح لو حلف على شيء لي فعلنه فتركه مكرها. او حلف على ترك شيء ففعله. مسألتين وهو مسألته. المسألة اللي معنى - [00:54:29](#)

حدثوا على فعل شيء؟ فتركه مكرها. او ناسيا او نائما او مغمى عليه او جاهلا هي ست احوال ست سور فهل يحنز لو تركه في هذه الست صور من هذه الاكره والنسيان؟ المذهب انه لا يحنز - [00:54:59](#)

في الاقناع قال لا يحنز الا اذا كانت هذه اليدين لا اذا كانت طلاقا او عتقا اما في الايمان العادية مكفرة فانه لا يحنز. فانه من اصعب مسائل الحقيقة التي يعني يحتاج الى الوقوف مع الفرد فيها. نعم. وقطع به في الاقناع - [00:55:19](#)

فتركه نكرها او ناسيا لم يحنز. وقطعها في الاقناع لا يحنز اذا كان مكران ويحنز اذا كان ناسيا او جاهلا في طلاقه وعتقاد فقط.

وعبارته في الاقناع وان حدث لا يفعل النوم اين يفعلن شيئا فتركه تكرها لم يحمس لان الترك لا ينسب اليه اي بتركه وناسيا يحدث في طلاق وعتق فقط في وجه قال في - [00:55:49](#)

تصحيح الفروع وهو قوي تقال وناسيا ها شف كيف تصرف شيخ منصور ايش قال الشيخ؟ يحنز؟ يحنز في طلاق وعتق فقط في وجهه في وجه ايش معنى في وجه؟ يعني في وجه اخر - [00:56:19](#)

ا؟ يعني ترى مذهب انه ما يحدث. الاقناع يقول يحلف قال ترى انتبه ترى في وجه معناها ان مذهب خلاف هذا الوجه خلاف هذا الوجه وهو انه لا يحلف انه - [00:56:39](#)

لا الله الا الله نعم؟ ايه. هذا ايضا تضييف. قال في وهو تضييف لهذا الوجه. ضعفه يعني باسلوب اه رائع مذهب لكن هذا وما يعدها الا العالم. وما نقلها الا العالم. وهذا فائدة التعلم والاخذ والرد. حضور مجالس العلم - [00:56:59](#)

كيف اجتهد؟ كيلو؟ اجتهد منه لكنه ليس ليس هو المذهب ليس هو. نعم. المذهب لا يستثمر يدخل طبعا في هذه يستثنى يستثنى فيما لو حلف على آآ عدم الفعل ففعله. فاذا فعله ناسيا او مكرها - [00:57:29](#)

يحلف ولكم العتاب بس. اما هنا لا يحلف. ايه. ايه. لا هنا ايه المذهب لو حمل الفعل تركه لاحظه فقط لا في طلاق ولا الاقناع قال لا يا احمد اذا كان ناسيا. فالطلاق اعتقد ايظا. مسألة فيها دقة شوي لكن - [00:58:09](#)

يعني يحتاج الانسان ان يتأنى في بعض ان تركه عاما مم يحرض تركه عمدا المذهب؟ ايه معتمد نعم قال تصحيح الفروع؟ قال في تصحيح الفروع وهو قوي والوجه الثاني لا يحنز فيه - [00:58:29](#)

ما يقارب في تصحيح الفروع وهو الصواب المقطعة به في التنكح وقطع به في التنقح. وتبعد في ؟ منتهى. انتهى. قطع. لانه لا يحمل او تركه او تركه جاهلا في طلاق وعدت فقط. يعني لو - 00:58:49

وتركه ناسيا او جاهلا فانه يحثت آآ في طلاق وعند فقط هذا على الاقناع انه لا يحلف مطلقا لا في ذكره النسيان ولا في الجهل.

سبحان الله معاني انا امس البارح اكتب الفارق - 00:59:09

وقلت ان الجهل لم يتطرق اليه في الاقناع وهذا موجود غريب والله. غريب والله اذا ذكرت النسيان فقط. هنا النسيان والجهل ولا لا؟

كله كلام الانصار والاقناع للشرح ها؟ ايش - 00:59:29

اللي فوق ويحرص اذا كان ناسيا او جاهلا في ضرائب وعتاب فقط. هاي وحدة؟ الجبل هو عبارة الاقناع. لا احنا كلامنا طبعا عندك وناسية. اقرأ كلام الاقناع فقط وناسيا كمل الاقناع وناسيا وناسيا لا الاقناع برضو بس ايه - 00:59:59

ايه؟ شفت وناسيا او جاهلا؟ انا البارح قلت الجهل سكت عنه في الاغنام. لا يمكن سكت عنه في المنتهي في المنتهي لا لا هو جزم جزمنا لا لا جزم فاللي انتهى هو اللي سكت عن الجهل. يكون المظاهر هنا - 01:00:19

المنتهي ما ذكر الجهة شوف ها؟ ليفعلنے فتركه مكرها او ناسيا. الجهل سكت عنه في المنتهي ما ادري ايش السبب لانه زيادة واذا كان على المصطلح الذكر وعدم الذكر المذهب ما في قناعة يكون. هم - 01:00:39

جهل؟ ليفعلنے ترك. ايه ايه. هذا مسألتنا. لا يفعلنے وتركه وينه؟ او جاهلا حي احثت شف وبين كلام متى ترى الاقلاع الحين طالع اخر شي ختم به الشيخ منصور. فقطت التنقح - 01:00:59

اذا حلف ناسيا فانه لا يحثت. طيب وجاهلا؟ اسكتوا عنه ما ادري ايش السبب؟ ها اي والله دققة. والله دقق صحيح. البارحة اسألوني عاد في احد المشايخ كلمة الزاد في السلم وان عقد بير او بحر فانه يشتري ايه يشتريون - 01:01:29

المكان الوفاء استلم. فجهة الشيخ منصور قال وان عقد بير يتن يعني البرية فقال له ليه زار الشيخ منصور الحرف؟ خلها في بر وانتهى الموضوع له معنى مختلف. ايه - 01:01:59

هم بعضهم قال بيار البر اللي هو ضد البحر فيشمل اليابس اللي فيه والمدن اما البرية قالوا لا تطلق على الصحراء الصحراء احدهم قال لا لانه تابع في عبارته القناع والمنتهى اما بير كذا في الوجيز فقط فشف كيف دقة يعني دقائق ينتبه لها احنا ما ندري - 01:02:19

ما نشعر صراحة. هذا الفرق بين العالم المدقق واللي مثلنا احنا. اللي نأخذ العلم. نعم مصطلح قلتم حفظكم الله الفرع السادس عشر آآ مصطلح التقديم هو ان ينصر العالم الخلافة في الفترة المقدمة احد الاقوال واذا خرج بمسأله - 01:02:49

الاولى كذا والثانية كذا فالاصل انه ليس تقديم. وكذا لو صنع مثل هذا وقال في وجهان وفي الحقيقة يحتاج يحتاجون. يحتاج مصلحة التقديم تحرير قدم قولا واخر قولا متى يعتبر من هذا التقديم؟ تقديم متى يعتبر تقديم؟ نعم. وفي الغالب وفي الغالب ان الذي يقدمه العالم من الاقوال لا يدل على - 01:03:09

الاينه كصاحب ايش؟ فروع فروع يقول اللي قدمت راتبه اي مسألة قدت هي قول فهي المذهب اكيد اذا ما قال المقنع الكافي اذا لم يقل المعني يذكر ما هو المذهب طيب؟ نعم. الا ان ينبه العالم على هذا في اول مصلى فيه كصاحب الفروض. نعم - 01:03:39

ايش يقول؟ ايه عجيب! عجيب والله هذا كلام نفيس! ياشيخ فهو سنقرأه الان شبه الي يوسف وافضل ظالما الراجح في المذهب. قال المهزاوي وقد التزم فيه ان يقدم غالبا غالبا المذهب. وقد تتبعنا كتابه فوجدنا ما - 01:04:09

قاله صحيح ومن التزمه صريحا. اذا ما قاله يعني ذكره ابن مغلي في كلام على بن مفلح رحمة الله وانه لم يبيضه وتعقبه له كثيرا هذا غير صحيح من اللي تتبعوه في كتابه هو المداوي تتبعن كتابه فوجدنا - 01:04:59

وقاله صحيح وما التزمه صريحا رحمة الله. فالكتاب الذي يتعاقب عليه العلماء وينظرون فيه ويصححون ويعدلون هذا حتى لو لم يبيضه صاحبه يعطيه ايش؟ قوة. ويعطيه اعتمادا ايضا نعم. السابع عشر مصطلح في الاصح او على الاصح - 01:05:19

وهي من اساليب التصحح بالمذهب وهذا الابن مفلح في الفروع وتبعد للنجار في شرقه. رحمة الله ثم اعلم ان ما في هذا الشرح على

الاصلح فهو في من الروايتين او الروايات عن الامام احمد رضي الله عنه. ومن قوله في الاصح فمن الوجهين او الوجه للاصحاب. اذا  
قال العالم على الاصح - [01:05:39](#)

المراد بها من ايش ؟ الروايتين. اذا قال في الاصح فهي من ايش ؟ الوجه. الا وجه يعني تخريجات الاصحاب. نعم. واما  
الانتاج ؟ نعم ايه بس هذي اذا اصطلح الان اذا قال لك هو قال لك في البداية وهذا مارأيت الا بمفلح ابن النجار فقط. اذا قال على -  
[01:05:59](#)

صح في الرواية في الاصح ؟ بالاوجه والوجهين. وهذا يدلك ايضا على ان مسائل المذهب ليست هي منصوصة على الامام احمد كلها.  
كثير منها ليس منصوصا بل هي اجهادات بين اصحابه. واصحابه من تلاميذه الى ما نهاه - [01:06:19](#)

ابن تيمية ابن القيم ابن رجب المجد الموفق نعم واما الانتاج هذه الطريقة قبله الشيخ المبدع في الفروع حيث قال في مقدمته  
وأقدم غالبا الراجح في المذهب في ان يختلف التضييع واطلاقت الخلاف وعلى الاصح - [01:06:39](#)

اي اصلح الروايتين وفي الاصح اي اصلح الوجهين. والله تعالى جزاك الله خير - [01:06:59](#)